ثم جاء وقد انكر الرشيد على ابي نواس قوله فان يك باقي سحر فرعون فيكم فان
عصا موسى في كف خصيب وقال له يا ابن اللخناء انت المستهزئ بعصا موسى
وامر باخراجه عن عسكره من ليلته وذكر القتيبي ان مما اخذ عليه ايضا وكفر فيه او قارب
قوله في محمد الامين وتشبيهه اياه بالنبي عليه السلام تنازع الاحمدان الشبه فاشتبها
خلقا وخلقا كما قد الشراكان وقد انكروا عليه ايضا قوله كيف لا يدنيك من امل
من رسول الله من نفره لان حق الرسول وموجب تعظيمه وانافة منزلته ان يضاف اليه ولا
يضاف فالحكم في امثال هذا ما بسطناه في طريق الفتيا على هذا المنهج جاءت
فتيا امام مذهبنا مالك بن انس رحمه الله واصحابه ففي النوادر من رواية ابن ابي
مريم عنه في رجل عير رجلا بالفقر فقال تعيرني بالفقر وقد رعى النبي عليه السلام
قال مالك قد عرض بذكر النبي عليه السلام في غير موضعه ارى ان يؤدب قال ولا
ينبغي لاهل الذنوب اذا عوتبوا ان يقولوا قد اخطات الانبيا قبلنا وقال
عمر بن عبد العزيز لرجل انظر لنا كاتبا يكون ابوه عربيا فقال كاتب له قد كان
ابو النبي كافرا فقال جعلت هذا مثلا فعزله فقال لا تكتب لي ابدا وقد كره سحنون
ان يصلى على النبي عليه السلام عند التعجب الا على طريق الثواب والاحتساب توقيرا
له وتعظيما كما امرنا الله وسئل القابسي عن رجل قال لرجل قبيح كانه وجه نكير
ولرجل عبوس كانه وجه مالك الغضبان فقال اي شيء اراد بهذا ونكير احد فتاني
القبر وهما ملكان فالذي اراد اروع دخل عليه حين رآه من وجهه ام عاف
النظر اليه لدمامة خلقه فان كان هذا فهو شديد لانه جرى مجرى التحقير والتهوين
فهو اشد عقوبة وليس فيه تصريح بالسب للملك وانما السب واقع على المخاطب
وفي الادب بالسوط والسجن نكال للسفهاء قال واما ذاكر مالك خازن
النار فقد جفا الذي ذكره عندما انكر من عبوس وجه الاخر الا ان يكون المعبس
له يد فيرهب بعبسته فيشبهه القائل على طريق الذم لهذا في فعله ولزومه في ظلمه
صفة مالك الملك المطيع لربه في فعله فيقول كانه لله يغضب غضب مالك فيكون

اخف وما كان ينبغي له التعرض لمثل هذا ولو كان اثنى على العبوس بعبسته واحتج
بصفة مالك كان اشد ويعاقب المعاقبة الشديدة وليس في هذا ذم للملك ولو قصد
ذمه لقتل وقال ابو الحسن ايضا في شاب معروف بالخير قال لرجل شيئا فقال له الرجل   لقتل
اسكت فانك امي فقال الشاب اليس كان النبي اميا فشنع عليه مقاله وكفره
الناس واشفق الشاب مما قال واظهر الندم عليه فقال ابو الحسن اما
اطلاق الكفر عليه فخطا لكنه مخطئ في استشهاده بصفة النبي عليه السلام وكون النبي
اميا اية له وكون هذا اميا نقيصة فيه وجهالة ومن جهالته احتجاجه بصفة النبي
عليه السلام لكنه اذا استغفر وتاب واعترف ولجا الى الله فيترك لان قوله لا ينتهي
الى حد القتل وما طريقه الادب فطوع فاعله بالندم عليه يوجب الكف عنه ونزلت
ايضا مسالة استفتى فيها بعض قضاة الاندلس شيخنا القاضي ابا محمد بن منصور
رحمه الله في رجل تنقصه آخر بشيء فقال له انما تريد نقصي بقولك وانا بشر وجميع
البشر يلحقهم النقص حتى النبي عليه السلام فافتاه باطالة سجنه وايجاع ادبه
اذ لم يقصد السب وكان بعض فقهاء الاندلس افتى بقتله فصل الوجه
السادس ان يقول القائل ذلك حاكيا عن غيره وآثرا له عن سواه فهذا ينظر في
صورة حكايته وقرينة مقالته ويختلف الحكم باختلاف ذلك على اربعة وجوه
الوجوب والندب والكراهة والتحريم فان كان اخبر به على وجه الشهادة و
التعريف بقائله والانكار والاعلام بقوله والتنفير منه والتجريح له فهذا مما ينبغي
امتثاله ويحمد فاعله وكذلك ان حكاه في كتاب او في مجلس على طريق الرد له والنقض
على قائله والفتيا بما يلزمه وهذا منه ما يجب ومنه ما يستحب بحسب حالات الحا   كي
بذلك والمحكي عنه فان كان القائل لذلك ممن تصدى لان يوخذ عنه العلم او رواية
الحديث او يقطع بحكمه او شهادته او فتياه في الحقوق وجب على سامعه الاشادة   الاشادة اي رفع الصوت به
بما سمع منه والتنفير للناس عنه والشهادة عليه بما قاله ووجب على من بلغه ذلك من
ائمة المسلمين انكاره وبيان كفره وفساد قوله لقطع ضرره عن المسلمين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)